

رأي لجنة معايير المحاسبة حول المحاسبة عن الاستثمار وفق طريقة حقوق الملكية
إذا كان سعر شراء الاستثمار أقل من حصة المنشأة المستثمرة في القيمة الدفترية
لصافي أصول المنشأة المستثمر فيها

الرقم: ١/١٧ التاريخ: ١٤٣٤/٨/٢٧ هـ الموافق: ٢٠١٣/٧/٦ م

الاستفسار:

كيف تتم المحاسبة عن الاستثمار وفق طريقة حقوق الملكية إذا كان سعر شراء الاستثمار تم بقيمة أقل من حصة المنشأة المستثمرة في القيمة الدفترية لصافي أصول المنشأة المستثمر فيها، مع العلم بأنه لا يوجد أي انخفاض في أصول المنشأة المستثمر فيها.

الإجابة:

يجب إطفاء الفرق بين تكلفة الاستثمار وحصة المنشأة المستثمرة في القيمة الدفترية لصافي أصول المنشأة المستثمر فيها في تاريخ الاستثمار وفقاً لمتطلبات معيار المحاسبة عن الاستثمار وفق طريقة حقوق الملكية. وإذا بقيت فروق دائنة لم يمكن إطفائها (على سبيل المثال: عندما تكون القيمة الدفترية لصافي أصول المنشأة المستثمر فيها مساوية لقيمتها العادلة) فيجب إثبات الفرق ضمن المكاسب في قائمة الدخل للفترة التي تم فيها الاستثمار.